القبيل اذ الامر بصنع الفلك بعد دعاء نوح ثم بقوله رب لا تذر على الارض من الكافرين ديارا انه شانه ان يجعل المخاطب
مترددا في خصوصه الاغراق قبل القايل ان يقول قوله نعم لن يؤمن من قومك الا من قد امن مع قوله نعم واصنع الفلك
باعيننا وقوله نعم ولا تخاطبني في الذين ظلموا بعد دعاء نوح ثم بقوله لا تذر على الارض من الكافرين ديارا ايدل على
انهم محكوم عليهم بالغرق فلا يكون المخاطب كالسايل فان قلت المذكوران لا يدل على سبيل القطع على انهم يستحقون العقاب
لانها يجوز ان يكون على سبيل التهديد قلت ذلك موهوم فلا اعتبار به فالاولى ان ترجع فايدة ان فيه الى المتكلم بان
يدل على عظيم سخطه عليهم فليتامل قوله وقال الشيخ عبد القاهر الى قوله يعني عناء الفا وفعلم ان ما ذكره الشريف في اواخر
الفن الاول من شرح المفتاح من ان لا دلالة لها على السببية الا عند قوم من الاصوليين يقال اشتبه عليهم المكسورة
الدالة على التحقيق فقط بالمفتوحة المقدرة باللام الدالة على التعليل محل بحث فليتامل قوله من عرض العود على الاناء وقد
يجعل من عرض الجارية على البيع فيكون المعروض على هذا بمجد ووجد التاكيد انه وان عرض الرمح متهيئا للحرب الا ان معه
رمحا واحدا وكانوا اعتقدوا ان مع بني عمه ايضا رمحا واحدا وانكر تقدير رماحهم حوصا ومعزورا وجاء بهذه الصفة والفضل
للمتقدم كما لا يخفى قوله امارة انه يعتقد ان لا رمح فيهم اعترض عليه بان دلالته على الانكار غير متعينة لجواز ان يكون امارة
خلو ذهنه بل هو انسب بفراغ باله واوفق بظاهر حاله وشاهد هذا يورد على قوله لان تماديهم في الغفلة والاعراض عن العمل بعد
من امارات الانكار والجواب ان عرض الرمح كما يكون اثر الغفلة مترتبا عليها يكون اثر الانكار ايضا ثم المقام خطابي لا يطلب
فيه اليقين نعم كما يجوز تنزيل عارض الرمح منزلة الخالي يجوز تنزيله منزلة المنكر لكن الثاني انسب لزيادة تعبيره فلهذا
سلك البليغ عليها وكذا الكلام في الاية الكريمة اعني ثم انكم بعد ذلك لميتون وحمل الاية على تنزيل غير المنكر منزلته وجه
اخر ظاهر وهو تعدد المؤكد فان قلت لم لم يجعل اسمية الجملة في الاية من المؤكدات قلت لما تحققت من ان مؤكديتها في مقام
العدول عن الفعلية ولا ضرورة في الاية عليه قوله ويجعل المنكر كغير المنكر لا شك في شموله لتنزيل المنكر منزلة الخالي
لكن الظاهر ان ترك التاكيد لا يدل على هذا الاحتمال تنزيله منزلة السايل فان التاكيد معه غير واجب نعم يدل على
مطلق التنزيل بخلاف تنزيل السايل منزلة الخالي فانه لا يعلم منه اصل التنزيل فضلا عن وصفه اللهم الا ان يقال
اذا نزل المنكر منزلة السايل يجب توكيد الكلام الملقى اليه دلالة هذا التنزيل بخصوصه وفيه ان الظاهر ح كون الكلام
خارجا على مقتضى الظاهر الذي هو التاكيد مع المخاطب المنكر ويجعل تنزيل اشد الانكار منزلة اضعفه فليتامل قوله ان

يكون

يكون معلوما له او محسوسا عنده واراد بالدليل مصطلح الاصول وهو ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه الى مطلوب نظري
لا مصطلح المعقول وهو ما يلزم من العلم به العلم بشيء اخر ونظير تجويز في الارتداع على التامل وتجويز كون الدليل محسوسا
ولم يكتف في المعتبر بوجوده معرفي نفس الامر لان ذات الدليل اذا لم يكن معلومة للمنكر ولو كانت بحيث ان تاملها ارتدع عن
انكاره لم يحسن جعله كغير المنكر لان التامل انما يتحقق بعد كون ذات الدليل معلومة فلو تعذر معلوميته خصوصية او تعسر
لتحقق وجود الدليل معه بذلك المعنى وبتحقق الشرطية اعني ان تامله ارتدع عن انكاره اذ لا يقتضي تحقق المقدم مع ان جعله
كون المنكر ليس نحن بلا شبهة واعتبار المعلومية هو الوجه كما لا يخفى قوله مما لا يصح ان يحكم به لا يخفى ما في هذا التقرير من سوء
الادب فالاولى ان يورد السؤال هكذا فان قيل كيف يصح به التمثيل والحكم المذكور مما يشكل لظاهر الكثرة المرتابين قوله
فيكون نظير التنزيل وجود الشيء منزلة عدمه اللام في التنزيل ليس صلة للنظير حتى يرد ان الاية ح مثال لذلك التنزيل
لا نظير له ويحتاج الى الجواب بان المراد بالنظير المثال مسامحة مع ان المقام ينبو عنه بل لام الاجل فالمعنى فيكون نظير ما نحن
بصدده لانه تنزيل وجود الشيء منزلة عدمه فتامل قوله احدهما ما ذكر في السؤال الخ ذكر هذا الوجه ههنا استطراد الذي قصد
به بيان وجه الحكم في الاية ولم يقصد به دفع اصل السؤال فان فيه اعترافا بعدم كون الاية تمثيلا وهو مراد المعترض
سيما اذا حمل على المنع والسند قوله وحينئذ لا يكون مثالا لما نحن فيه قيل اي لمجرد الاعتبار المذكور وهو تنزيل وجود
الريب منزلة العدم واما اذا اضم اليه اعتبار اخر مثل ان يقال جعل وجود الريب منزلة عدمه لوجود ما يزيله وقيل لا ريب فيه
بلا تاكيد مع ان هذا الحكم مما ينكره المرتابون لانكارهم وجود المزيل يكون مثالا لما نحن فيه ويرد انه اذا نزل وجود ريبهم
منزلة العدم صار معدوما دائما بحسب الاعتبار فلا وجه لاعتبار ما يترتب على وجوده من الانكار قوله وهو انه ما نفي
الريب بمعنى ان احدا الخ عبارة الكشاف هكذا قلت ما نفي ان احدا لا يرتاب فيه وانما المنفي كونه متعلقا للارتياب ومظنة له
ولما كان المفهوم من ظاهره نفي عدم الارتياب والمقصود نفي الارتياب اشار الى توجيهه بان فاعل نفي مستتر عائد الى الكتاب
والباء محذوف وفيه ان كما هو الشايع والتقدير ما نفي الريب بان احدا لا يرتاب فيه فقول المحشي الى ما ذكره وقد يوجد بان
المحذوف هو الكلام الجاري والمعنى ما نفي الريب لان احدا لا يرتاب فيه ورد الفاضل المحشي في حاشية الكشاف على الوجهين
بان عبارة الكشاف ابى عنه وذلك لان النفي متوجه الى التفسير او العلة فلا يقابله قوله وانما المنفي كونه الخ بل الواجب ان
يقال وانما نفي لكذا او على معنى كذا ثم ذكر الوجه الذي اشار اليه ههنا بقوله وقيل النفي الى آخره وحكم بان المقابلة يصح الا ان الكلام

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)